

إحكام الأحكام

سجود السهو في آخر الصلاة ويتداخل .

الثاني عشر : فيه دليل على أن سجود السهو يتداخل ولا يتعد بتعدد أسبابه فإن النبي A : سلم وتكلم ومشى وهذه موجبات متعددة واكتفى فيها بسجدين وهذا مذهب الجمهور من الفقهاء ومنهم من قال : يتعدد السجود بتعدد السهو على ما نقله بعضهم ومنهم من فرق بين أن يتحد الجنس أو يتعدد وهذا الحديث دليل على خلاف هذا المذهب فإنه قد تعدد الجنس في القول والفعل ولم يتعدد السجود